

الرقابة البرلمانية على الحروب والعمليات العسكرية الخارجية: دراسة حالة الكونغرس الأمريكي والبرلمان الفرنسي

The Parliamentary control of wars and foreign military operations: Case study of the US Congress and the French Parliament

محمد خليف

جامعة الجزائر 3 (الجزائر)، Khelifi71@gmail.com

تاريخ النشر: 2021/06/07

تاريخ قبول النشر: 2021/05/18

تاريخ الإستلام: 2021/04/27

ملخص

لقد أصبحت بعض الدول الديمقراطية التي تمتلك قوة عسكرية كبيرة تلجأ منذ بداية تسعينات القرن الماضي إلى الحروب والتدخلات العسكرية الخارجية بشكل كبير في تنفيذ سياستها الخارجية. ونظرا للأهمية الاستراتيجية لهذه التدخلات العسكرية وخطورتها وتكلفتها المادية والبشرية وجدت برلمانات هذه الدول نفسها مجبرة لتلعب دورا حيويا باستعمال كل الأدوات الدستورية والقانونية المتاحة لفرض رقابتها على السلطة التنفيذية في هذا المجال ومحاولة التدخل في صنع قرار السياسة الخارجية والدفاع الوطني. ويعتبر الكونغرس الأمريكي والبرلمان الفرنسي من أهم النماذج البرلمانية العالمية التي فرضت على السلطة التنفيذية رقابة فعالة في هذا المجال وأثرت على رسم السياسة الخارجية وهذا بالنظر إلى الصلاحيات الدستورية التي تتمتع بها والممارسة الفعلية التي كرستها على مر السنين.

الكلمات مفتاحية:

الرقابة البرلمانية؛ الحروب والعمليات العسكرية الخارجية؛ الكونغرس الأمريكي؛ البرلمان الفرنسي؛ السلطة التشريعية.

Abstract:

Since the early 1990s, some democratic countries with large military forces have resorted to wars and military interventions abroad to implement their foreign policy. Given the strategic importance of these military interventions, their seriousness and their material and human costs, the parliaments of these countries have been forced to play a key role in imposing their control over the executive branch in this area and in participating in the decision-making process in matters of foreign policy and national defense, using all the constitutional and legal tools at their disposal. The U.S. Congress and the French Parliament are considered to be the most important parliamentary models in the world that have imposed effective control over the executive branch in this area and influenced foreign policy decision-making, given the constitutional powers they enjoy and the practice that has enshrined them over the years.

Keywords:

Parliamentary control; Wars and military operations; US Congress; French Parliament; legislative power.

1. مقدمة

لقد تضاعف عدد الحروب والتدخلات العسكرية الخارجية في مختلف مناطق العالم منذ بداية التسعينات مما أدى إلى تزايد اهتمام البرلمانات بقضايا السياسة الخارجية وتكثيف دورها الرقابي على استعمال القوة العسكرية في الخارج استناداً على مبدأ خضوع الجيش للسلطة المدنية. وتعتبر قرارات استعمال القوة العسكرية في الخارج من أهم القرارات التي تتخذها الدول في مجال السياسة الخارجية، وهذا بالنظر لما تحقّقه هذه التدخلات من أهداف استراتيجية ومصالح وطنية عليا من جهة، غير أنها تستهلك ميزانية كبيرة من جهة ثانية، وتزج بالقوات العسكرية خارج التراب الوطني وتعرض حياة الجنود للمخاطر.

تتمثل الرقابة البرلمانية على استعمال القوة العسكرية في الخارج في ترخيص السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية بإعلان الحرب أو إرسال القوة العسكرية خارج الوطن، ومتابعة تطورات الأوضاع ميدانيا ومدى تحقيق أهداف العمليات العسكرية وتكاليف العمليات العسكرية المادية والبشرية والموارد المالية الضرورية لمواصلتها، وكذا تطور موقف الرأي العام الداخلي والخارجي بخصوصها. ويختلف دور البرلمانات في صناعة قرارات التدخلات العسكرية الخارجية ورقابتها من دولة إلى أخرى حسب طبيعة النظام السياسي والدستوري والآليات القانونية المتوفرة للبرلمان للقيام بمهامه في هذا المجال وكذا الممارسة البرلمانية الفعلية لهذه الرقابة.

تتطرق هذه الدراسة لدور كل من الكونغرس الأمريكي والبرلمان الفرنسي باعتبارهما نموذجين للمؤسسة التشريعية القوية في النظام الرئاسي الأمريكي والنظام شبه الرئاسي الفرنسي في دولتين تمتلكان قوة عسكرية كبيرة عادة ما تستخدم في تنفيذ سياستهما الخارجية، وهذا من خلال دراسة دور كل منهما في أهم الحروب والتدخلات العسكرية الخارجية منذ نهاية الحرب الباردة ابتداء من حرب الخليج سنة 1991 ثم التدخل العسكري في البلقان خلال فترة التسعينات انتهاءً بالتدخل العسكري في ليبيا سنة 2011. فما هو دور الكونغرس الأمريكي والبرلمان الفرنسي في الرقابة على الحروب واستعمال القوة العسكرية في الخارج، وهل الآليات الدستورية والقانونية التي يتوفران عليها كافية لتنفيذ هذه الرقابة بكل فعالية؟

2. دور الكونغرس الأمريكي في الرقابة على الحرب واستعمال القوة العسكرية في الخارج

لقد عمل الكونغرس منذ مأساة حرب الفيتنام على تشديد الرقابة على السلطة التنفيذية في مجال الحروب والتدخلات العسكرية الخارجية من خلال تبني قانون سلطات الحرب سنة 1973 وممارسة صلاحياته بصفة فعلية منذ بداية التسعينات بالمشاركة في قرارات الحروب التي خاضتها الولايات المتحدة في فترة ما بعد الحرب الباردة ورقابتها، ابتداءً من حرب الخليج سنة 1991، والتدخل العسكري في البلقان سنة 1995، ثم ما سمي بالحرب على الإرهاب واحتلال العراق بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 والتدخل العسكري في ليبيا سنة 2011.

1.2 قانون سلطات الحرب وتقييد سلطة الرئيس

لقد تبنت الحكومات الأمريكية المتعاقبة القوة العسكرية كأهم أداة لتنفيذ سياساتها الخارجية وتحقيق أهدافها الاستراتيجية، فالعلاقة بين الحرب والسياسة في الولايات المتحدة الأمريكية علاقة قوية ومتلازمة وقائمة على ثنائية القوة والمصلحة ويؤكد ذلك قرارات الرؤساء الأمريكيين بإرسال القوات العسكرية إلى ما وراء البحار أكثر من مائتي (200) مرة¹، وقد ظل الكونغرس بموجب الفقرة الثامنة من المادة الأولى من الدستور يمارس صلاحياته في إعلان الحرب والرقابة على التدخلات العسكرية الخارجية منذ تأسيس الولايات المتحدة حتى نهاية الحرب العالمية الثانية. غير أنه مع بداية الحرب الباردة تعززت مكانة الرئيس الذي كان يقود الصراع مع الاتحاد السوفياتي ومحاربة الشيوعية في العالم حماية للمصالح الأمريكية والغربية في العالم وهذا ما دفع الكونغرس إلى دعمه والوقوف خلفه وبالمحصلة لذلك، أصبح الرئيس الأمريكي يتصرف كالإمبراطور²، مما أدى به بالانحراف بالسلطة في بعض الأحيان والتدخل عسكريا في عدة مناطق من العالم دون تصريح من الكونغرس بحجة الدفاع عن المصلحة الوطنية³، حيث تدخلت الولايات المتحدة عسكريا في كوريا سنة 1950 والفيتنام سنة 1964 وغرينادا سنة 1983 وبنما سنة 1989، ولم يُبلغ الرئيس الكونغرس بهذه التدخلات إلا بعد بدء العمليات العسكرية⁴.

وبعد المأساة التي أحدثتها حرب الفيتنام التي هزت الرأي العام الأمريكي عمل الكونغرس على استرجاع صلاحياته والحد من سلطة الرئيس في مجال الحرب والتدخلات العسكرية الخارجية من خلال إصدار قانون سلطات الحرب سنة 1973 الذي يجبر الرئيس على إعلام المؤسسة التشريعية بإرسال القوات العسكرية إلى الخارج في غضون ثمانين وأربعين (48) ساعة، وإعادة استدعائها إلى البلاد في غضون ستين يوما في حالة عدم موافقة الكونغرس على التدخل العسكري⁵. وقد لقي هذا القرار معارضة كبيرة من الرؤساء الذين اعتبروه غير دستوري وغير حكيم ويجبرهم على سحب القوات العسكرية من المعركة بصفة عشوائية⁶. ويرى الكثير من الخبراء بأن هذا القرار لم يحل المشكلة لأن النقاش حول سلطة إعلان الحرب والتدخلات الخارجية لا يزال مطروحا لحد الآن⁷، وهناك من ذهب إلى اعتبار مساعي الكونغرس في تلك الفترة عابرة وغير متواصلة ومحاولة منه لإسماع صوته فقط دون السعي إلى إضعاف سلطة الرئيس الذي يحكم البلاد بالتعاون معه⁸.

ولازال النقاش حول مدى دستورية وفعالية قانون سلطات الحرب لسنة 1973 متواصلا ويثار بحدة بمناسبة أي حرب أو تدخل عسكري تقوده الولايات المتحدة بسبب غموض الدستور الذي يقسم صلاحيات الحرب بين الرئيس بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة والكونغرس بصفته صاحب صلاحية إعلان الحرب، ومازال الكونغرس يحاول في كل مناسبة في إطار صراعه مع الرئيس التعزيز من صلاحياته من خلال محاولة

تعديل هذا القانون، حيث اقترحا وزيراً الخارجية الأسبق جيمس بيكر ووارن كريستوفر تعديل هذا النص سنة 2008⁹.

2.2 دعم الكونغرس لحرب الخليج سنة 1990

بعد الاجتياح العراقي للكويت في 2 أوت 1990 أرسل الرئيس الأمريكي جورج بوش ما يقارب 230 ألف جندي إلى المملكة العربية السعودية لحمايتها من أي عدوان محتمل من طرف الجيش العراقي¹⁰، وأطلع الكونغرس خلال الكلمة التي ألقاها أمامه بتاريخ 11 سبتمبر 1990 على تطورات الأوضاع في منطقة الخليج والقرارات التي اتخذها الحماية المصالح الاستراتيجية والحيوية الأمريكية في المنطقة والحلف الذي يعمل على تشكيله من أجل تحرير الكويت والمساعي التي قام بها لاستصدار قرارات دولية بفرض عقوبات اقتصادية على العراق في إطار الأمم المتحدة¹¹ وإرسال جنود أمريكيين إلى المنطقة بطلب من السعودية والكويت.

وبالرغم من الضغوطات الذي كان يمارسها تيار المحافظين في البيت الأبيض بقيادة وزير الدفاع آنذاك ديك تشيني على الرئيس لخوض الحرب على أساس القرارات الأممية فقط¹² دون طلب الترخيص من الكونغرس¹³ إلا أن الرئيس جورج بوش أبدى في تلك الفترة تعاوناً كبيراً مع الكونغرس لأنه كان يدرك أهمية المؤسسة التشريعية في دعم الحرب وإقناع الرأي العام الأمريكي بها وإضفاء الشرعية على قراراته وأثناء مناقشته قرار الحرب بتاريخ 12 جانفي 1991 ظهر اتجاهان داخل الكونغرس، الأول يدعم استعمال القوة العسكرية ضد الرئيس صدام حسين لأنه يهدد المصالح الأمريكية في الخارج والثاني يعارض الحرب ويرفض الزج بالجنود الأمريكيين في حرب خارج البلاد بتكلفة مالية وبشرية عالية دون وجود خطر حقيقي يهدد المصالح الحيوية الأمريكية، مفضلاً إعطاء الوقت الكافي للعقوبات الاقتصادية الأممية لإجبار العراق على الانسحاب من الكويت. ودعمت الأغلبية في الكونغرس قرار الحرب ورخصت للرئيس باستخدام القوة العسكرية ضد العراق بموافقة 52 عضواً ومعارضة 47 عضواً في مجلس الشيوخ¹⁴، وموافقة 250 عضواً ومعارضة 183 عضواً في مجلس النواب¹⁵. وأكد الرئيس في كلمته للشعب الأمريكي بتاريخ 17 يناير 1991 بمناسبة بدء العمليات العسكرية بأن هذه الحرب تجري في إطار قرارات الأمم المتحدة وبموافقة الكونغرس. وبعد انتهاء الحرب عاد الرئيس وألقى خطاباً مطولاً أمام الكونغرس بتاريخ 6 مارس 1991 أعلن من خلاله نجاح العملية العسكرية "عاصفة الصحراء" وانتهاء الحرب وتحرير الكويت.

وبالرغم من انتهاء الحرب وتولي الديمقراطي بيل كلينتون الرئاسة، واصل الكونغرس ضغوطاته على الرئيس لإجباره على تبني سياسة أكثر حزماً مع نظام صدام حسين¹⁶، حيث بادر في أكتوبر 1998 بمشروع قانون تحرير العراق الذي تمت المصادقة عليه في مجلس النواب بأغلبية 360 صوتاً مقابل 38 صوتاً معارضاً وصادق

عليه مجلس الشيوخ بالإجماع، مما أدى بالرئيس بيل كلينتون لإعطاء الأوامر للجيش الأمريكي للقيام بعملية قصف كبرى على العراق لمدة أربعة أيام سميت بعملية "ثعلب الصحراء".

3.2 دور الكونغرس في التدخل العسكري الأمريكي في منطقة البلقان

اعتبر الرئيس بيل كلينتون الأزمة في الاتحاد اليوغوسلافي في بدايتها شأنًا أوروبيًا ولا مصلحة للولايات المتحدة بالتدخل فيها، بينما كان موقف الكونغرس ذو الأغلبية الجمهورية مؤيدًا لاستقلال البوسنة والهرسك وعمل على الضغط على الرئيس لتغيير موقفه من خلال قانون رفع الحظر عن تصدير الأسلحة للبوسنة¹⁷ الذي تبناه بعد الجرائم التي ارتكبتها الجيش الصربي في سرايفو في فبراير 1994. كما استغل الكونغرس مجزرة سربرينيتشا التي راح ضحيتها حوالي 7000 شخصًا لتوحيد الموقف الأمريكي تجاه هذه الأزمة ودعم استقلال جميع الجمهوريات اليوغوسلافية، مما دفع الرئيس بيل كلينتون إلى طلب تدخل الأمم المتحدة لمساعدة المقاومة البوسنية ورفع حظر بيع الأسلحة عنها ثم قرر استعمال القوة العسكرية في البوسنة والهرسك وضرب المواقع الصربية في إطار منظمة الحلف الأطلسي¹⁸. وقد أجبرت هذه الضربات الصرب على الدخول في مفاوضات مع البوسنيين والكروات التي أفضت إلى توقيع اتفاق دايتون للسلام في 14 ديسمبر 1995 تحت رعاية الإدارة الأمريكية. وفي هذا الصدد، أكد ريتشارد هولبروك، المكلف بملف يوغوسلافيا بالخارجية الأمريكية آنذاك بأن الكونغرس تدخل منذ البداية في هذا الملف وأن الإدارة الأمريكية أخذت بعين الاعتبار كل ما طرحته السلطة التشريعية¹⁹. كما تواصل التنسيق والتشاور بين الإدارة والكونغرس، بعد انتهاء المفاوضات حيث زار 70 عضوًا من الكونغرس (15% من أعضاء الكونغرس) البوسنة خلال النصف الأول من شهر ديسمبر 1995.

واستمر الكونغرس في ضغطه على الإدارة من خلال لجان الميزانية لضمان تمويل عملية إرسال الجنود الأمريكيين إلى البوسنة للسهر على احترام تنفيذ اتفاق دايتون للسلام، حيث قام الكونغرس بتنظيم 16 جلسة سماع لمسؤولين مدنيين وعسكريين في الإدارة الأمريكية خلال الثلاثي الأخير من سنة 1995، وتم الاتفاق إثر ذلك على تمويل العملية بملياري (02) دولار من ميزانية البنتاغون وصادق الكونغرس يوم 13 ديسمبر 1995 على قرار الموافقة على إرسال قوات أمريكية إلى البوسنة في مجلس الشيوخ بـ96 صوتًا مقابل 30 صوتًا مع بعض الشروط المتمثلة في تسليح وتدريب البوسنيين وإرسال تقارير دورية إلى الكونغرس. بالنسبة لمجلس النواب كانت الأمور أصعب من مجلس الشيوخ وتمت الموافقة على توصية بدعم الجنود الأمريكيين في البوسنة وليس الرئيس وتم إرسال 4500 جندي أمريكي إلى البوسنة²⁰.

أما بالنسبة للأزمة في كوسوفو سنة 1999، فقد تبني الرئيس بيل كلينتون نفس السياسة التدخلية²¹ المدعومة من طرف الكونغرس الذي بادر في 11 مارس 1999 بمناقشة الوضع في كوسوفو ورخص

مجلس النواب للرئيس باستخدام القوة العسكرية الأمريكية في إطار عملية حفظ السلام لحلف شمال الأطلسي في كوسوفو بـ 219 صوتاً مقابل 191 صوتاً مع تحديد مجموعة من الشروط لمراقبة العملية²² ومن أهمها إرسال تقرير مفصل لمجلس النواب عن المصالح الأمريكية في المنطقة والموارد المالية والبشرية والمعدات العسكرية الأمريكية المخصصة للعملية، والطريقة التي يتم بها سحب القوات العسكرية في حال انتهاء التدخل وعدد الجنود الأمريكيين والقواعد التي تحكم سيرهم أثناء هذه العملية وأثارها المالية على الميزانية. كما طلب المجلس تزويد زعماء مجلس النواب ولجنتي الاستخبارات والقوات المسلحة بتقارير سرية عن الأخطار التي يمكن أن تواجه الجنود خلال هذه العملية العسكرية والإجراءات المتخذة لصدها وتزويد المجلس بالتقرير الكامل الذي تعده وزارة الخارجية بخصوص هذه العملية. وقد صادق مجلس الشيوخ بتاريخ 23 مارس 1999 على نفس القرار بـ 58 صوتاً مقابل 41 صوتاً²³.

4.2 رقابة الحرب على الإرهاب والاحتلال الأمريكي للعراق

بالرغم من الدعم الكبير الذي قدمه الكونغرس للرئيس في الحرب على الإرهاب بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وترخيصه باستخدام القوة الضرورية والمناسبة ضد كل من يثبت تورطه في الهجمات الإرهابية ومنع أي أعمال للإرهاب الدولي ضد الولايات المتحدة في المستقبل²⁴، إلا أن المؤسسة التشريعية لم توافق على قانون مكافحة الإرهاب، المثير للجدل، والمعروف بقانون باتريوت (*US Patriot Act*)²⁵ إلا بعد مناقشته وإدخال تعديلات كبيرة عليه من أجل خلق توازن بين حماية الأمن الوطني الأمريكي والحفاظ على الحرية الشخصية لأن المشروع الذي بادرت به الإدارة منح مكتب التحقيقات الفيدرالي ووكالة الاستخبارات المركزية صلاحيات واسعة تمس بالحياة الشخصية للمواطنين وتضييق حريتهم. وفي هذا الصدد، صرح السيناتور الديمقراطي لبتيك بأن الكونغرس أمضى وقتاً طويلاً في دراسة المشروع لإزالة الأقسام غير الدستورية التي تنتهك حريات الأمريكيين²⁶. وصادق مجلس النواب على المشروع بـ 357 صوتاً مقابل 66 صوتاً (83%) ووافق عليه مجلس الشيوخ بالإجماع (98 - 1)²⁷، وقد أكد الرئيس جورج بوش في مذكراته بأنه استمد سلطته لإدارة الحرب على الإرهاب من مصدرين أحدهما المادة الثانية من الدستور التي تعهد له صفة القائد الأعلى للقوات المسلحة والثاني متمثل في قرار الكونغرس²⁸. غير أنه ابتداءً من سنة 2004 تلاشى دعم الكونغرس لقانون باتريوت ولم يتمكن الرئيس جورج بوش من تمديد فترة سريانه بسهولة، كما واجه قانون إنشاء وزارة الأمن القومي صعوبات كبيرة لتميره²⁹.

أما بالنسبة لقرار الحرب على العراق، فبالرغم من المحاولات التي قام بها المحافظون الجدد داخل البيت الأبيض³⁰ والضغطات التي مارسوها على الرئيس بهدف تجاوز سلطة المؤسسة التشريعية والانفراد بالقرار إلا أن الكونغرس فرض نفسه وفتح نقاشاً حول الموضوع ودعم استعمال القوة العسكرية في العراق، حيث رخص

مجلس النواب في 10 أكتوبر 2002 للرئيس باستخدام القوة العسكرية ضد العراق 296 صوتا مقابل 133 صوتا³¹، ومن جهته صوت مجلس الشيوخ في اليوم الموالي بنسبة كبيرة لصالح القرار الذي دعمه 77 عضوا مقابل معارضة 23 عضوا، مما دعم موقف الرئيس أمام الرأي العام الداخلي والدولي³².

ولكن بعد الاحتلال الأمريكي للعراق ومرور الوقت طالت مدة الحرب وارتفعت الخسائر البشرية وزادت التكلفة المالية في العراق مع تزايد الفوضى وتسرب فضائح الجيش الأمريكي في العراق ومن أهمها "فضيحة سجن أبو غريب" وتسبب ذلك في تراجع دعم الرأي العام الأمريكي لهذه الحرب مما سجل تراجع شعبية الرئيس والجمهوريين، وانعكس ذلك علنتائج الانتخابات التشريعية الأمريكية سنة 2006 التي كانت حرب العراق أهم رهاناتها والتي كانت نتائجها بمثابة زلزال في واشنطن، حيث عبر الأمريكيون من خلالها عن معارضتهم لسياسة الرئيس جورج بوش في العراق، وتعلت أصوات في الكونغرس من الحزبين الجمهوري والديمقراطي تطالب الرئيس بطلب ترخيص جديد لاستعمال القوة في العراق³³. وقد انتقد رئيس لجنة الشؤون الخارجية بمجلس الشيوخ، السيناتور جو بايدن بشدة سياسة الرئيس جورج بوش في العراق كما عارض رفع عدد القوات الأمريكية³⁴ واعتبر قرار الحرب على العراق قرارا خاطئا كلف أمريكا الكثير بشريا وماديا. وبالرغم من هذا النقد تردد الكونغرس في قطع تمويل الحرب على العراق خوفا من أن يعرض حياة الجنود الأمريكيين للخطر³⁵.

5.2 الصراع بين الكونغرس والرئيس حول التدخل العسكري في ليبيا

لقد طالب أبرز الجمهوريين والديمقراطيين في الكونغرس منذ بداية الأزمة وعلى رأسهم زعيم الجمهوريين في مجلس الشيوخ السيناتور جون ماكين³⁶ ورئيس لجنة الشؤون الخارجية بمجلس الشيوخ السيناتور جون كيري، ورئيس لجنة الاستخبارات بمجلس النواب، والنائب مايك روجرز، الرئيس باراك أوباما بالتطبيق الفوري لمنطقة الحظر الجوي في ليبيا وحماية المدنيين ودعم المعارضة بالسلح، وفتح مجلس الشيوخ نقاشا حول الأوضاع في ليبيا في الفاتح من مارس 2011 إنتهى بإصدار قرار³⁷ أدان فيه انتهاكات حقوق الإنسان والاعتداءات ضد المحتجين في ليبيا ودعا لتوقيف العنف والاستجابة لمطالب الشعب ودعم قرار مجلس الأمن رقم 1970 و1973. وتنفيذا لقانون سلطات الحرب لسنة 1973 أبلغ الرئيس باراك أوباما في 21 مارس 2011 رئيس مجلس النواب رسميا بأنه أمر بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة بعملية عسكرية في ليبيا تنفيذا لقرارات مجلس الأمن وتحقيقا لمصالح السياسة الخارجية الأمريكية والأمن الوطني³⁸. وكان الرئيس باراك أوباما إلتقى بشماني عشرة عضوا من كبار المسؤولين في الكونغرس في البيت الأبيض قبل بداية العملية العسكرية في ليبيا في 19 مارس 2011 من أجل إستشارتهم بخصوص هذا التدخل العسكري. غير أن بعض أعضاء الكونغرس انتقدوا هذا اللقاء حيث اعتبروه مجرد إبلاغ بقرار الرئيس وليس استشارة بالمفهوم الحقيقي وأن المعلومات المقدمة لهم لم تكن كافية لاطلاعهم عن تفاصيل العملية³⁹.

ومع مرور الوقت وعدم تمكن قوات التحالف من إسقاط النظام الليبي مع استمرار الهجمات ضد المدنيين وضعف المعارضة وسوء تنظيمها، إضافة إلى اقتراب موعد الشهرين المحددين للرئيس بموجب قانون سلطات الحرب لطلب الترخيص من الكونغرس لمواصلة العملية أو سحب القوات العسكرية خلال شهر من ميدان المعركة، برزت مواقف جديدة في الكونغرس وتكثفت المبادرات المعارضة لسياسة الرئيس والطريقة التي خاض بها الحرب في ليبيا. وكان مشروع القرار الذي تقدم به النائب الديمقراطي دينيس كوسينيتش في نهاية شهر ماي 2011 من أهم المبادرات التي طرحت في تلك الفترة للضغط على الرئيس لسحب القوات الأمريكية من ليبيا، لكنه لم يتحصل على الأغلبية المطلوبة، حيث تم التصويت عليه 148 صوتا (87 جمهوري و 61 ديمقراطي) مقابل 265 صوتا معارضا (144 جمهوري و 121 ديمقراطي)⁴⁰، واقترح بعد ذلك تعديلا في قانون المالية لسنة 2012 يمنع استعمال ميزانية البنتاغون لدعم العملية العسكرية في ليبيا⁴¹.

وتوجت جهود الكونغرس في الضغط على الرئيس باراك أوباما ومعارضة سياسته في ليبيا بمصادقة مجلس النواب بتاريخ 3 يونيو 2011 على قرار بأغلبية 268 صوتا مقابل 145 صوتا أدان فيه فشل الرئيس أوباما في تبرير مهمة التدخل العسكري في ليبيا ومنعه من نشر القوات الأمريكية على الأرض وفرض عليه التشاور معه والرجوع إليه في كل ما يخص هذه العملية العسكرية مستقبلا مع تزويد المجلس بتقرير مفصل عن المصالح الأمريكية في ليبيا يبين فيه أهداف العملية وتكالييفها ونشاطات القوات المسلحة الأمريكية في ليبيا، وقوة المعارضة والجماعات المسلحة التي تشكلت إلى جانبها ومساهمة الدول العربية في العملية إلى جانب قوات حلف الناتو. ورفض الكونغرس تمويل أية عملية عسكرية لم يرخص بها بما فيها التدخل العسكري في ليبيا⁴². كما طلب مجلس النواب من وزير الخارجية والدفاع تزويده بنسخ من التقارير الرسمية وكل المراسلات المتعلقة بهذه العملية منذ بدايتها.

وتعرض الرئيس باراك أوباما لانتقادات شديدة في تلك الفترة لتجاوزه سلطة الكونغرس واعتماده على قرار مجلس الأمن كأساس شرعي للتدخل في ليبيا⁴³، حيث راسله رئيس مجلس النواب جون بونير في 15 جوان 2011 لتذكيره باحترام الدستور وقانون سلطات الحرب والرجوع إلى الكونغرس الذي يعتبر السلطة الوحيدة التي ترخص بالحرب في الولايات المتحدة وليس مجلس الأمن الدولي⁴⁴. واستمرت المبادرات والضغط على إدارة الرئيس باراك أوباما حتى انتهاء العملية العسكرية بعد مقتل القذافي وإعلان المجلس الوطني الانتقالي من بنغازي في 23 أكتوبر 2011 تحرير ليبيا، حيث انتهت العملية العسكرية رسميا في 27 أكتوبر 2011 بصور قرار مجلس الأمن رقم 2016 الذي أنهى التدخل الدولي في ليبيا وألغى القرار رقم 1973.

3. رقابة البرلمان الفرنسي على العمليات العسكرية الخارجية

يتمتع البرلمان الفرنسي بعدة آليات دستورية تسمح له بفرض رقابته على أعمال الحكومة في كل مجالات السياسة العامة كسحب الثقة أو إيداع ملتمس الرقابة أو توجيه أسئلة واستجابات لأعضاء الحكومة بناء على مبدأ مسؤولية الحكومة أمام البرلمان الذي يعتبر من أهم مبادئ النظام السياسي الفرنسي. غير أن حدة هذه الرقابة وفعاليتها تختلف في مجال السياسة الداخلية عن مجالي السياسة الخارجية والدفاع اللذان يهيمن عليهما رئيس الجمهورية بشكل كبير بصفته قائد الجيوش ورئيس المجالس واللجان العليا للدفاع الوطني. فالنظام السياسي الفرنسي يتميز بازدواجية السلطة التنفيذية المتمثلة في رئيس الجمهورية المنتخب مباشرة من طرف الشعب والذي يتمتع بمركز مهم في النظام السياسي وصلاحيات واسعة ولكن نشاطاته تخرج عن نطاق الرقابة البرلمانية، بينما الحكومة التي تشكل القطب الثاني للسلطة التنفيذية هي المسؤولة الوحيدة أمام البرلمان الذي يمكن له مساءلتها وإسقاطها.

فما هي الأدوات الدستورية التي يتوفر عليها البرلمان الفرنسي للرقابة على السلطة التنفيذية في مجال الحروب والتدخلات العسكرية الخارجية وما مدى فعاليتها؟ وهل السلطة التنفيذية مجبرة على طلب ترخيص من السلطة التشريعية للمشاركة أو استشارتها قبل إرسال القوات العسكرية إلى الخارج؟ سنطرق في هذا المبحث للآليات الدستورية للرقابة البرلمانية على السلطة التنفيذية في مجال الحروب والتدخلات العسكرية الخارجية خاصة بعد التعديل الدستوري سنة 2008، والممارسة الفعلية لهذه الرقابة من خلال دراسة حالة دور البرلمان في حرب الخليج لسنة 1991 وفي حرب كوسوفو سنة 1999 والمشاركة في الحرب على الإرهاب في أفغانستان سنة 2008 والتدخل العسكري في ليبيا سنة 2011.

1.3 الإطار الدستوري للرقابة البرلمانية على إعلان الحرب والعمليات العسكرية الخارجية

1. الرقابة على الحرب: لا يمكن إعلان الحرب في النظام الدستوري الفرنسي دون موافقة ممثلي الشعب. فنظرا لخطورة هذا القرار، اشترط الدستور الفرنسي منذ تأسيس الجمهورية الخامسة سنة 1958 توافق إرادتي السلطتين التشريعية والتنفيذية لصدور هذا القرار. فإذا كانت السلطة التنفيذية هي من تقرر الحرب فإن فالبرلمان بموجب الفقرة الأولى من المادة 35 من الدستور هو صاحب الاختصاص للترخيص بها، وهذا ما أكدت عليه المادة 131 من نظام الجمعية الوطنية التي تنص على أن إعلان الحرب يكون بناء على مشروع نص أو بيان تقدمه الحكومة ويتم مناقشته من طرف الجمعية الوطنية من خلال مداخلات يقدمها رؤساء الكتل البرلمانية ويصوت عليها النواب. كما نصت الفقرة الأولى من المادة 73 من نظام مجلس الشيوخ⁴⁵ على أن مجلس الشيوخ يمنح الترخيص بالحرب حسب الفقرة الأولى من المادة 35 من الدستور بموجب تصويت علني.

ولكن بالرغم من تنظيم قرار الحرب في الدستور ووضوحه مثلما نصت عليه دساتير أغلب الدول الديمقراطية⁴⁶ إلا أن البرلمان الفرنسي لم يرخّص بالحرب ولم يمارس هذه الصلاحيات ولو مرة واحدة في تاريخ الجمهورية الخامسة. فمفهوم الحرب لا يتوافق مع ميثاق الأمم المتحدة الذي يحرمها ولا يعترف بها ويصفها في ديباجته بالويلات، فهي فينظر القانون الدولي عملية غير شرعية، فالفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة تمنع اللجوء إلى استعمال القوة أو حتى التهديد بها ضد دولة أخرى باستثناء حالة الدفاع الشرعي المنصوص عليها في المادتين 50 و 51 من الميثاق، وحالة الدفاع المشترك بناء على الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وعادة ما تتفادى السلطة التنفيذية إعلان الحرب أو إضفاء صفة الحرب على عملياتها العسكرية أو تدخلاتها الخارجية تفاديا لطلب الترخيص من البرلمان، وقد أثار إعلان الرئيس الفرنسي فرانسوا هولاند أمام البرلمان بتاريخ 16 نوفمبر 2015 بأن فرنسا في حالة حرب ضد داعش نقاشا كبيرا وصفه البعض بأنه منح صفة الدولة لمنظمة إرهابية على أساس أن الحرب تعلن بين الدول وليس بين الدول والمنظمات الإرهابية⁴⁷.

2. الرقابة على العمليات العسكرية الخارجية: لم يتوفر البرلمان الفرنسي على أدوات دستورية فعالة لممارسة الرقابة على العمليات العسكرية الخارجية إلا بعد التعديل الدستوري سنة 2008⁴⁸. الذي منح للبرلمان صلاحيات واسعة في مجال الرقابة على العمليات العسكرية الخارجية ومنها صلاحية الاستعلام وسلطة القرار. بالإضافة إلى الترخيص بالحرب، يميز الدستور الفرنسي بين حالتين لاستخدام القوة العسكرية في الخارج تحت رقابة السلطة التشريعية نصت عليهما المادة 35 من الدستور الفرنسي وهما: تدخل القوات العسكرية في الخارج لمدة تقل عن أربعة أشهر، وتمديد التدخل العسكري في الخارج لأكثر من أربعة أشهر. ففي الحالة الأولى يفرض الدستور على الحكومة إبلاغ البرلمان فقط دون طلب الترخيص، ويكون هذا الإبلاغ خلال الثلاثة أيام الأولى من بدء العمليات العسكرية مع توضيح الأهداف المرجوة من العملية. فيما يخص شكل هذا الإبلاغ فيتم عن طريق بيان يقدمه الوزير الأول عادة أمام غرفتي البرلمان كل على حدة، ويمكن أن يكون هذا البيان محل مناقشة ولكن دون تصويت من طرف نواب الجمعية الوطنية⁴⁹ وأعضاء مجلس الشيوخ⁵⁰.

غير أنه إذا تجاوزت فترة التدخل العسكري أربعة أشهر فيستوجب على الحكومة طلب ترخيص من البرلمان من أجل تمديد هذه الفترة لأنه بقدر ما تطول مدة التدخل العسكري في الخارج تصبح هذه العملية بمثابة حرب⁵¹، حيث فصل النظامان الداخليان لكل من الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ الطريقة التي يتم بها تمديد التدخلات العسكرية الخارجية في حالة تجاوزها مدة أربعة أشهر والتي تكون بناء على بيان تقدمه الحكومة وعادة ما يتلوه الوزير الأول ويتم المصادقة عليه من طرف الغرفتين بعد مناقشته من طرف نواب الجمعية الوطنية⁵² وأعضاء مجلس الشيوخ⁵³. ففي حالة إذا ما طالت هذه المدة تتعقد عملية التدخل وتصبح أكثر

صعوبة وتعقيدا وبالتالي تحتاج السلطة التنفيذية إلى دعم السلطة التشريعية التي لا يمكن لها التراجع، حيث يخضع النواب للأمر الواقع ويوافقون على العملية لأن الجنود في الميدان ويحتاجون إلى دعم ومساندة من طرف ممثلي الأمة⁵⁴.

2.3 طلب التصويت بالثقة ورقابة المشاركة الفرنسية في حرب الخليج سنة 1991

قبل التعديل الدستوري لسنة 2008 كانت الجمعية الوطنية تمارس رقابتها على أعمال الحكومة المتعلقة بالتدخلات العسكرية الخارجية أثناء مناقشة البرنامج الحكومي أو تقديم بيان السياسة العامة من طرف الوزير الأول بناء على الفقرة الأولى من المادة 49 من الدستور، حيث أنه لا يخلو أي برنامج حكومي من قضايا السياسة الخارجية والدفاع، كما يستوجب على الوزير الأول إعلام البرلمان بمناسبة أي تدخل عسكري فرنسي في أي منطقة من العالم بتقديم بيان أمام غرفتي البرلمان والذي يكون محل مناقشة من طرف ممثلي الشعب. وتتوقف ممارسة هذه الآلية على طلب الحكومة وليس بمبادرة من السلطة التشريعية كما تقتصر على الجمعية الوطنية دون مجلس الشيوخ⁵⁵.

ففي إطار المشاركة الفرنسية في حرب الخليج سنة 1991 بعد الاجتياح العراقي للكويت، عقد البرلمان الفرنسي جلسة طارئة بتاريخ 16 يناير 1991 بناء على طلب من رئيس الجمهورية، ناقش خلالها بيان الوزير الأول حول السياسة الفرنسية في الشرق الأوسط وإرسال قوات فرنسية إلى شبه الجزيرة العربية والخليج⁵⁶، حيث وافقت الجمعية الوطنية على قرار المشاركة في الحرب بـ 523 صوتا مقابل 43 صوتا ووافق كذلك مجلس الشيوخ بـ 290 صوتا مقابل 25 صوتا⁵⁷ على أساس المادة 49 من الدستور ومناقشة بيان السياسة العامة المقدم من طرف الوزير الأول.

وفي هذا الصدد، أكدت رئاسة الجمهورية بأن تصويت البرلمان لا يوقف قرار مشاركة القوات الفرنسية في الحرب، وأوضحت الحكومة بأن هذه المشاركة لا تعتبر بمثابة إعلان حرب طبقا للمادة 35 من الدستور الفرنسي وإنما تطبيق لقرارات مجلس الأمن وعملية أمنية (بوليس) دولية، وأن السلطة التنفيذية لم تطلب من البرلمان ترخيص بالمشاركة في الحرب بل تصويت بالثقة طبقا للفقرة الأولى من المادة 49 من الدستور⁵⁸. وفي نفس السياق، صرح مستشار الوزير الأول بأن رئيس الجمهورية والوزير الأول لم يريدوا سوى تصويتنا فحسب، إذ لم يكن الهدف الحصول على رخصة من البرلمان ولكن طلب ثقة بخصوص موضوع محدد، فالبرلمان لم يصرح للرئيس باستعمال القوات العسكرية في الخارج بل مجرد إشراك للبرلمان في القرار الرئاسي⁵⁹. وكانت هذه المرة الوحيدة التي وافق فيها البرلمان على إرسال قوات عسكرية إلى الخارج قبل بدء العملية العسكرية، وكانت عبارة عن حالة استثنائية بمبادرة من رئيس الجمهورية. كما أن حرب الخليج لسنة 1991 كانت عبارة عن عملية بوليس دولي شرعية قامت على أساس قرار من مجلس الأمن بناء على الفصل السابع وكانت تغذي آملا في إقامة نظام أمني جماعي⁶⁰.

لقد أثارت المشاركة الفرنسية في حرب الخليج النقاش بين القانونيين والسياسيين والخبراء حول دور السلطة التشريعية في الرقابة على إرسال القوات الفرنسية إلى الخارج. فاللجنة الاستشارية التي كلفت من طرف رئيس الجمهورية باقتراح تعديل الدستور أوردت في تقريرها المؤرخ في 15 فبراير 1993⁶¹ بأن إرسال قوات فرنسية إلى خارج التراب الوطني لا يخضع لأية رقابة برلمانية، ولتصحيح هذا الوضع اقترحت إضافة فقرة في المادة 35 تتضمن إجبار الحكومة على تقديم بيان أمام البرلمان ثمانية أيام على الأكثر من بدء العملية العسكرية، يكون متبوعاً بمناقشة فقط دون تصويت. وبالرغم من الإضافة التي قدمها هذا المشروع لكنه لم يكن جريئاً إلى درجة منح البرلمان سلطة ترخيص العمليات العسكرية طويلة المدة، إلا أن ذلك المقترح لم يؤخذ بعين الاعتبار.

3.3 الرقابة البرلمانية من خلال مناقشة بيانات السياسة العامة حول التدخل العسكري في كوسوفو

تعتبر الحرب التي اندلعت في منطقة البلقان خلال فترة التسعينات من القرن الماضي من أكبر الحروب التي قامت في قلب أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية، مما دفع البرلمان الفرنسي إلى الاهتمام أكثر بهذه الحرب ومناقشة المواقف الفرنسية بخصوصها ومراقبة كل الخطوات التي قامت بها السلطة التنفيذية للمشاركة فيها. فبعد يومين من بدء العمليات العسكرية الجوية للحلف الأطلسي في كوسوفو في 24 مارس 1999، وبهدف حشد الدعم الداخلي للمشاركة الفرنسية في هذه العملية، تقدم الوزير الأول ليونال جوسبان بثلاثة بيانات أمام الجمعية الوطنية لاطلاع النواب على تطورات الأوضاع في كوسوفو⁶²، حيث تقدم بالبيان الأول بتاريخ 26 مارس 1999⁶³ والثاني بتاريخ 27 أبريل 1999⁶⁴ والثالث بتاريخ 8 ماي 1999⁶⁵. وحرص الوزير الأول في بياناته على التطرق بالتفصيل لأسباب المشاركة الفرنسية في العملية العسكرية مع حلفائها في الحلف الأطلسي والأهداف المرجوة منها مع الإشارة إلى جوانبها القانونية وتطور الأوضاع ميدانياً والمساعدات الاقتصادية والإنسانية التي رافقت العملية العسكرية، ومسار المفاوضات الذي تبع هذه العملية والمجهودات التي قامت الدبلوماسية الفرنسية في هذا الصدد. ولإقناع النواب بدعم العملية، أوضح الوزير الأول بأن الخيار العسكري حتمي وجاء بعد فشل الحلول السياسية لهذه الأزمة مركزاً في كل مداخلته على فشل الحلول السلمية والدبلوماسية مع تقديم تفسيرات وتوضيحات حول شرعية هذا التدخل بناء على قرارات مجلس الأمن الصادرة بخصوص الأزمة، فضلاً عن بعض التفاصيل الخاصة بالقوات العسكرية الفرنسية المشاركة في العملية العسكرية وتعدادها وأهدافها.

وأثناء المناقشات أكد نواب الموالاة دعمهم لسياسة الحكومة في كوسوفو الهادفة إلى وقف المخطط الإجرامي للرئيس ميلوزوفيتش بالرغم من عدم وجود ترخيص صريح من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة للتدخل العسكري واستعمال القوة في كوسوفو، بينما أبدى نواب المعارضة عدم اعتراضهم على العملية

العسكرية في حد ذاتها بل على الطريقة التي تم بها اتخاذ قرار مشاركة القوات الفرنسية فيها دون إذن مسبق من طرف البرلمان الذي أخذ نوابه علما بالموضوع من خلال وسائل الإعلام بما فيهم أعضاء لجنة الشؤون الخارجية والدفاع في خرق صارخ للمادة 35 من الدستور التي تمنح للبرلمان وحده حق الترخيص بالحرب. وبخصوص مشاركة القوات الفرنسية في حرب برية محتملة في المنطقة ركز رئيس الكتلة البرلمانية للمعارضة على ضرورة طلب ترخيص صريح من البرلمان قبل المشاركة في أية عملية عسكرية برية في كوسوفو وهذا ما أكدده الوزير الأول⁶⁶، والذي أوضح للنواب في كل مناسبة بأن المادة 35 التي تنص على موافقة البرلمان على الحرب لا تنطبق على الوضع الحالي، بل إن تصويت البرلمان يتم على أساس المادة 49 من الدستور وهذا بسبب تطور الوضع الدولي وطبيعة الأزمة الحالية.

وبقي الوزير الأول ليونال جوسبان على تواصل مباشر مع رؤساء الكتل البرلمانية، رؤساء وأعضاء لجنة الشؤون الخارجية والأوروبية بالجمعية الوطنية ولجنة الشؤون الخارجية والدفاع والقوات المسلحة بمجلس الشيوخ لاطلاعهم على تطورات الوضع العسكري والإنساني بالموازاة مع العمليات العسكرية والمساعدات الاقتصادية التي قدمتها فرنسا للدول المجاورة المتضررة من الحرب كآلبانيا ومقدونيا⁶⁷.

وفي هذا السياق، أكد رئيس لجنة الدفاع الوطني والقوات المسلحة بالجمعية الوطنية بول كويليس بأنه منذ 26 مارس 1999 قامت كل من لجنة الدفاع ولجنة الشؤون الخارجية بسماع كل من وزير الدفاع ووزير الخارجية أربع مرات، مما سمح لها بالاطلاع على تطور الأوضاع ومراقبتها، بشكل سيكون له تأثير كبير على مصداقية منظمة شمال الحلف الأطلسي والسلم في منطقة البلقان والمستقبل السياسي للاتحاد الأوروبي. وعلى مستوى المراقبة الميدانية للقوات العسكرية الفرنسية في الخارج، أرسلت اللجنة عدة مهام إلى جمهورية مقدونيا للاطلاع عن كثب على أماكن إيواء الفرق العسكرية الفرنسية في المنطقة والاستمرار في الاستعلام عن تطورات الوضع طيلة فترة العملية العسكرية وعن الأمن الأوروبي ومستقبل الحلف الأطلسي.

أما رئيس لجنة الشؤون الخارجية جاك لانغ، فبالرغم من دعمه للحرب بسبب فظاعة الجرائم التي ارتكبتها الرئيس سلوبودان ميلوزوفيتش في كوسوفو والذي وصفه بآخر الدكتاتوريين في البلقان وإشادته بالدعم الفرنسي الاقتصادي والإنساني للشعب الكوسوفي وللدول الجوار التي تضررت من الحرب كمقدونيا وألبانيا والجبل الأسود للتخفيف من الآثار السلبية التي خلفتها الحرب، إلا أنه تأسف لعدم إشراك البرلمان في اتخاذ قرار الحرب قبل بدء العمليات العسكرية ومنحه الفرصة لتقديم آرائه وأفكاره حول هذه العملية العسكرية خاصة وأن مواقف أغلب النواب بخصوص هذه الحرب منسجمة مع قرارات السلطة التنفيذية.

أما على مستوى مجلس الشيوخ، فقد نظمت لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والقوات المسلحة عدة جلسات سماع لأهم المسؤولين عن تنفيذ السياسة الخارجية والدفاع وكبار الباحثين في هذا المجال في تلك

الفترة، وهم وزير الخارجية ووزير الدفاع والأمن العام لوزارة الدفاع الوطني ومدير المعهد الفرنسي للعلاقات الخارجية ومدير معهد العلاقات الدولية والاستراتيجية.

وخلال جلسات سماع وزير الدفاع ألان ريشارد ركز أعضاء اللجنة وفي أسئلتهم على الاستفسار حول الوضع العسكري الميداني وسير العمليات العسكرية والجانب التكتيكي وتحركات القوات الصربية في الميدان والهجمات التي قامت بها ضد المدنيين والمقاومة المسلحة في كوسوفو والضربات الجوية العسكرية التي قامت بها قوات حلف "الناتو" ضد القوات الصربية والأهداف التي حققتها خلال العملية العسكرية.

وفي رده، قدم الوزير معلومات لأعضاء اللجنة حول القوات الفرنسية المشاركة في العملية وعددها وتجهيزاتها وأماكن تواجدها، والوضع الإنساني في المنطقة ومدى احتمال لجوء حلف الناتو إلى التدخل البري لمراقبة وتنفيذ أي اتفاق دبلوماسي مع السلطات الصربية في حالة الوصول إليه، ومدى جاهزية الحلف للتدخل العسكري البري في حالة تبني هذا الخيار من طرف السياسيين مؤكداً بأن الخيار العسكري ليس هدفاً في حد ذاته بل مجرد وسيلة لتحقيق أهداف سياسية وأن الوصول على حل سياسي سيؤدي حتماً إلى إنهاء العمليات العسكرية⁶⁸. كما ناقش أعضاء اللجنة كذلك مع الوزير الدور الروسي والأمريكي في كوسوفو وفكرة إنشاء قوة أوروبية مشتركة مستقبلاً بهدف حل النزاعات الأوروبية المشابهة في إطار أوروبي ومستقبل حلف الناتو ودور فرنسا المستقبلي داخل الحلف وتكاليف المشاركة الفرنسية في كوسوفو وتطوير القوات العسكرية والأجهزة الاستخباراتية الأوروبية والدروس المستخلصة من حرب كوسوفو⁶⁹.

كما ركزت اللجنة خلال جلسات السماع التي خصصتها لوزير الخارجية، هوبير فيدرين على تطور المفاوضات والدروس المستخلصة من هذه الأزمة، وتطور الوضع الداخلي في كوسوفو بعد إنهاء العمليات العسكرية والاتصالات والتنسيق الجاري بين كل من الولايات المتحدة وأوروبا وروسيا حول التواجد الدولي المدني والعسكري في كوسوفو وتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة من أجل إعادة الاستقرار في المنطقة والموقف الفرنسي الرافض لاستقلال كوسوفو. وتمحورت ردود وزير الخارجية حول إعادة إعمار كوسوفو والدور الروسي وحجم قواته وموقفه من التدخل العسكري لحلف الناتو في كوسوفو، والتكاليف المالية للعملية العسكرية على ميزانية الدفاع ودور القوات العسكرية في كوسوفو بعد انتهاء العمليات العسكرية وتأثير التدخل العسكري في كوسوفو على العلاقات الفرنسية الروسية ومستقبل فرنسا داخل حلف الناتو والموقف الفرنسي من دور مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في كوسوفو⁷⁰.

زيادة على هذه الجلسات نظمت اللجنة ثلاثة جلسات حول الدروس المستخلصة من أزمة كوسوفو، استمعت خلالها إلى كل من الأمين العام لوزارة الدفاع الوطني، جون كلود مالي ومدير معهد العلاقات الدولية والاستراتيجية باسكال بونيفاس⁷¹، ومدير المعهد الفرنسي للعلاقات الدولية تيري دو منتيرال⁷². وبعد 79 يوماً

من العمليات العسكرية والاستماع إلى كبار المسؤولين والخبراء قدم رئيس لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والقوات المسلحة كسافيي دو فيلبان عرضاً حول الدروس الأولى المستخلصة من أزمة كوسوفو تحت عنوان "الدروس المستخلصة من عملية القوة المتحالفة في يوغوسلافيا"، انتقد خلالها سلبية مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الذي اقتصر دوره على إضفاء الشرعية على القرارات التي اتخذت خارج إطار الأمم المتحدة، وأشاد في نفس الوقت بالدور الذي لعبه فريق الاتصال⁷³ ومجموعة الثمانية ومنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)، والدور الاستراتيجي الجديد لهذه المنظمة وبرز فكرة الهوية الأوروبية للأمن والدفاع (IESD) ومستقبل السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة للاتحاد الأوروبي، ومستقبل العلاقات بين فرنسا وحلف الناتو، وتقييم نقاط القوة والضعف في الجيش الفرنسي والجيش الأوروبية على ضوء أزمة كوسوفو وضرورة تطوير هذه الجيوش والعمل على تطوير احترافها في إطار سياسة أوروبية دفاعية مشتركة.

4.3 آلية ملتزم الرقابة ومشاركة القوات الفرنسية في الحرب في أفغانستان سنة 2008

تتمتع الجمعية الوطنية في إطار صلاحياتها الرقابية على السلطة التنفيذية بحق المبادرة بتقديم ملتزم رقابة لمساءلة الحكومة بخصوص أية قضية من قضايا السياسات العامة بناء على الفقرتين الثانية والثالثة من المادة 49 من الدستور، حيث يمكن لأي نائب في الجمعية الوطنية المبادرة بملتزم رقابة لمساءلة الحكومة وإسقاطها. ولا يمكن المبادرة بملتزم الرقابة إلا إذا وقع عليه عشر (10/1) النواب على الأقل والموافقة عليه بأغلبية أعضاء الجمعية الوطنية، وإذا تمت المصادقة عليه يستوجب على الوزير الأول تقديم استقالته إلى رئيس الجمهورية⁷⁴.

لقد استعملت هذه الآلية الدستورية خمسة وخمسون مرة في تاريخ الجمهورية الخامسة ولم تسقط سوى حكومة واحدة فقط وهي حكومة جورج بومبيدو بتاريخ 5 أكتوبر 1962 خلال فترة رئاسة الجنرال شارل دوغول، حيث تم التصويت على ملتزم الرقابة بـ 280 صوتاً مقابل 200 صوتاً. ولكن بالرغم من هذا التصويت وتمير ملتزم الرقابة إلا أن رئيس الجمهورية شارل ديغول لم يقبل استقالة الوزير الأول وقام بحل الجمعية الوطنية وتنظيم انتخابات تشريعية مسبقة فاز فيها حزبه وعين جورج بومبيدو وزيراً أولاً من جديد.

كما بادر نواب الحزب الاشتراكي بالجمعية الوطنية بإيداع ملتزم رقابة بتاريخ 3 أبريل 2008 لمساءلة الحكومة بسبب مشاركة القوات الفرنسية في العمليات العسكرية في أفغانستان دون الرجوع إلى البرلمان والتشاور معه. حيث تقدم بالمبادرة النائبان جون مارك أير وفرانسوا هولاند مدعمين من طرف 226 نائباً من الحزب الاشتراكي ضد حكومة الوزير الأول فرانسوا فيون، وتم تخصيص جلسة بتاريخ 8 أبريل 2008 لمناقشة ملتزم الرقابة والتصويت عليه بناء على الفقرة الثانية من المادة 49 من الدستور. وأثناء المناقشات أوضح فرانسوا هولاند بأن قرار رئيس الجمهورية نيكولا ساركوزي الذي أعلن عنه نهاية شهر مارس 2008 أمام البرلمان

البريطاني وفي بداية شهر أبريل خلال قمة حلف الناتو في بوخارست بالموافقة على مشاركة القوات الفرنسية في العمليات العسكرية في أفغانستان يتطلب عرضه على البرلمان الفرنسي لمناقشته والتصويت عليه نظرا لخطورته وأهميته وتأثيره على أمن الجنود الفرنسيين ومكانة فرنسا في العالم واستقلالية قرارها⁷⁵. كما انتقد عدم وضوح طبيعة مهمة القوات الفرنسية في أفغانستان ومدتها وتعقيدها بعد سبع سنوات من التدخل العسكري الأمريكي في المنطقة. غير أن هذه المبادرة باءت بالفشل، ورفض ملتزم الرقابة بسبب عدم موافقة الأغلبية، حيث وافق عليه 227 نائبا فقط وكان يستوجب موافقة 288 نائبا لتمريره. وبعد دخول التعديل الدستوري لسنة 2008 حيز التنفيذ وافق البرلمان الفرنسي بتاريخ 22 سبتمبر 2008 على تمديد التدخل الفرنسي في أفغانستان بالموافقة على القرار بـ 343 صوتا مقابل 213 صوتا في الجمعية الوطنية و 209 صوتا مقابل 119 صوتا في مجلس الشيوخ.

5.3 الرقابة على التدخل العسكري في ليبيا بعد التعديل الدستوري سنة 2008

بعد قمع الاحتجاجات الشعبية في ليبيا من طرف نظام العقيد معمر القذافي في بداية سنة 2011 على خلفية أحداث ما يسمى "الربيع العربي"، بادرت فرنسا بالاعتراف بالمعارضة الليبية ودعمها وسارعت لاستصدار قرار من مجلس الأمن الدولي بالتعاون مع شركائها الغربيين لإقامة منطقة حظر جوي في ليبيا. وبعد صدور قرار مجلس الأمن رقم 1973 بتاريخ 17 مارس 2011⁷⁶ بناء على الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يمنح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة الحق في استعمال كل الوسائل الضرورية لحماية المدنيين والمناطق الآهلة بالسكان المعرضين لخطر الهجمات، قامت فرنسا مع قوات التحالف الدولي بقيادة حلف شمال الأطلسي بتاريخ 19 مارس 2011 بالتدخل العسكري في ليبيا بموجب هذا القرار، وقرر رئيس الجمهورية نيكولا ساركوزي بصفته قائدا للجيش تدخل القوات الفرنسية في ليبيا. فما هو الدور الذي قام به البرلمان الفرنسي في رقابة السلطة التنفيذية بخصوص التدخل العسكري في ليبيا؟

بتاريخ 22 مارس 2011، أي بعد ثلاثة أيام من بدء العمليات العسكرية، قدم الوزير الأول بيانا حكوميا أمام الجمعية الوطنية ثم أمام مجلس الشيوخ⁷⁷ أبلغ من خلاله ممثلي الشعب بقرار رئيس الجمهورية التدخل العسكري في ليبيا بناء على الفقرة الثانية من المادة 35 من الدستور المعدلة في يوليو 2008، وتطرق فيه لأهداف العملية وتفاصيلها منذ بدايتها والمهام الموكلة للقوات الفرنسية التي تتلقى الأوامر من القيادة العسكرية في باريس، حيث أوضح بأنها تقتصر على اللجوء الشرعي للقوة بهدف حماية السكان المدنيين تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1973 ولا تعتبر بمثابة إعلان حرب مؤكدا بأن فرنسا لن تتدخل بريا في ليبيا بأي حال من الأحوال. كما تطرق الوزير الأول للإجراءات المتخذة على المستوى الوطني لحماية الأمن الداخلي، والدور

الذي ستلعبه فرنسا مستقبلا في إطار الاتحاد الأوروبي سياسيا واقتصاديا لدعم الديمقراطية في كل من تونس ومصر وليبيا وفي حوض البحر الأبيض المتوسط.

وبالرغم من دعم هذا القرار من طرف المعارضة إلا أن رئيس كتلة اليساريين في الجمعية الوطنية جون مارك أيرو انتقد تماطل الحكومة في اتخاذ موقف إيجابي مع دول "الربيع العربي" في بداية الاحتجاجات خاصة في تونس ومصر، مشددا في نفس الوقت على التمسك بالشرعية الدولية في الحالة الليبية والتدخل في إطار ما ينص عليه قرار مجلس الأمن رقم 1973 الذي حدد للقوات الدولية ومنها القوات العسكرية الفرنسية مهمة حماية المدنيين فقط دون تجاوز هذه المهمة إلى تغيير نظام القذافي الذي يعتبر شأنًا داخليا ليبيا يخص الشعب الليبي وحده. كما طالب النائب السلطات الفرنسية بتحمل مسؤوليتها بما يتوافق مع القيم الفرنسية ودعم المسار الديمقراطي والتنموي في كل دول "الربيع العربي" ومرافقتها لمواجهة أي تطرف أو إرهاب، وانتقد النائب اليساري رولاند موزاي الاندفاع الفرنسي نحو الحرب في ليبيا وعدم إشراك البرلمان في هذا القرار منذ البداية، موضحا بأنه لا يوجد إجماع دولي حول هذا الموضوع ومذكرا في هذا الصدد بمواقف كل من روسيا والصين وألمانيا ودول أمريكا اللاتينية وبعض الدول العربية ومنها تونس الراضة لهذا التدخل العسكري. كما انتقد النائب نرجسية رئيس الجمهورية الفرنسي نيكولا ساركوزي الذي حاول الظهور كزعيم يقود العملية العسكرية في ليبيا بينما هو ينفذ رغبة وإرادة أمريكية فقط.

فيما يخص المناقشات على مستوى مجلس الشيوخ، أجمع كل الأعضاء سواء من المعارضة أم الموالية على دعم قرار رئيس الجمهورية بإرسال قوات عسكرية إلى ليبيا لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1973، ويرجع هذا الدعم الكبير للقرار لصورة نظام العقيد معمر القذافي السيئة في مجال حقوق الإنسان لدى الرأي العام الغربي الذي تابع تطورات قضية لوكربي وقضية الممرضات البلغاريات لمدة عقدين كاملين. وبالرغم من الدعم الذي أبداه السيد جون لويس كارير، رئيس الكتلة البرلمانية للحزب الاشتراكي ورئيس لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والقوات المسلحة بمجلس الشيوخ للعملية العسكرية، إلا أنه انتقد تأخر العملية العسكرية وأثار عدة تساؤلات وإشكالات بخصوص هذا التدخل ومن أهمها الأهداف الحقيقية والاستراتيجية المراد تحقيقها من هذه العملية العسكرية؟ هل تكفي بحماية المدنيين من قمع نظام العقيد معمر القذافي أم تهدف إلى إسقاط النظام وتغييره وتنصيب حكومة تمثل المجلس الوطني الانتقالي مكانه؟ وهل يهدف هذا التدخل إلى وضع ليبيا تحت الوصاية الدولية؟ هل يمكن أن يؤدي إلى تقسيم ليبيا؟ ما هي القوات المحلية التي يمكن الاعتماد عليها للمساهمة في إنجاح العملية العسكرية واستمرارية الدولة الليبية وضمان تحول ديمقراطي؟ قام النائب بالمطالبة بتكليف العملية العسكرية على أنها حرب تستوجب مصادقة البرلمان على أساس الفقرة الأولى من المادة 35 من الدستور، كما طالب من جهة ثانية إعلام البرلمان بتطورات الأوضاع في ليبيا وإشراكه في أي قرار يخص التزام فرنسا بهذا الخصوص في الوقت المناسب⁷⁸.

وأثار عضو المجلس ووزير الدفاع الأسبق، اليساري جون بيار شوفانمون أثناء مناقشاته إشكالية التفسير الواسع لقرار مجلس الأمن رقم 1973 الذي يمنح للدول الأعضاء مهمة حماية المدنيين دون إسقاط نظام العقيد معمر القذافي من طرف دول الحلفاء، مما يمكن أن يؤدي إلى خلق فوضى في شمال إفريقيا ومنطقة الساحل، مطالبا باحترام الشعوب العربية وترك المجال للشعب الليبي أن يقرر مستقبله بنفسه وأخذ زمام الأمور بيده لإرساء تحول ديمقراطي وعدم فرض خيارات سياسية خارجية عليه⁷⁹. وقد اعترف فرانسوا فيون الوزير الأول الفرنسي في تلك الفترة في 23 يوليو 2017 بأنه وقع خطأ في تقدير الموقف وبأن الحلفاء (فرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة) تجاوزوا ما هو مسموح لهم بموجب قرار مجلس الأمن وأن هذا التدخل العسكري كان بمثابة كارثة⁸⁰. وقد أثار التدخل العسكري في ليبيا نقاشا كبيرا حول شرعية التدخل العسكري في الشؤون الداخلية لليبيا بغرض حماية المدنيين⁸¹، وذهب أغلب الفقهاء إلى أن قرار مجلس الأمن رقم 1973 لم يرخص للحلفاء بقلب نظام الحكم في ليبيا بل الاقتصار على حماية المدنيين فقط⁸². وبعد أربعة أشهر من بدء العمليات العسكرية، قام البرلمان بتاريخ 12 جويلية 2011 وفق الفقرة الأولى من المادة 35 من الدستور بالموافقة على قرار التمديد للتدخل العسكري الفرنسي في ليبيا.

لقد عززت التعديلات الدستورية لسنة 2008 من دور البرلمان في الرقابة على استعمال القوة العسكرية في الخارج، حيث أصبح رئيس الجمهورية مجبرا على إبلاغ البرلمان رسميا بقرار التدخل العسكري الخارجي، وطلب موافقة البرلمان على هذا القرار إذا تجاوزت مدة التدخل أربعة أشهر. غير أنه بالرغم من هذه التعديلات يبقى دور المؤسسة التشريعية ضعيفا في هذا المجال⁸³، لأنه يصعب على البرلمان طلب سحب القوات العسكرية من ميدان القتال في مهمة لم تكتمل بعد⁸⁴. وبالرغم من أن الدستور لا يمنح للبرلمان سلطة الترخيص بالتدخل العسكري في الخارج أو الاعتراض عليه إلا بعد أن تتجاوز مدة التدخل أربعة أشهر، إلا أن الممارسة الفعلية أثبتت بأنه للنواب دور مؤثر وفعال في رقابة العمليات العسكرية الخارجية.

4. خاتمة

يتمتع الرئيس في الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا بصلاحيات دستورية واسعة في مجال الحروب والتدخلات العسكرية الخارجية باعتباره محور النظام السياسي، وبصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة والفاعل الأساسي في صناعة قرار السياسة الخارجية ومجسد وحدة الأمة في الداخل وممثلها في الخارج. وقد تعززت هذه الصلاحيات أكثر فأكثر بزيادة عدد التدخلات العسكرية الخارجية منذ نهاية الحرب الباردة وخاصة مع بداية الحرب على الإرهاب بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، مما عزز من مكانة الرئيس على حساب مكانة البرلمان، خاصة في هذا المجال الذي يخضع لمنطق القوة والمصالح العليا للدول أكثر مما يخضع لمنطق دولة

القانون، ويقتضي السرعة في التنفيذ والسرية في التخطيط وهذا ما يتعارض مع العمل البرلماني الذي يتميز بالشفافية والبيروقراطية والمناقشات العلنية.

غير أنه بالرغم مما سبق، عملت السلطة التشريعية في البلدين منذ بداية التسعينات على ممارسة صلاحياتها واستغلال كل الأدوات الدستورية والقانونية المتاحة لها لخلق ممارسات تعزز من مكانتها لفرض رقابة فعلية على السلطة التنفيذية في هذا المجال الاستراتيجي في تنفيذ السياسة الخارجية للدولة لتحقيق مصالحها الحيوية. فالكونغرس الأمريكي الذي يعتبر أقوى سلطة تشريعية في العالم عمل على تعزيز صلاحياته القانونية منذ تبني قانون سلطات الحرب سنة 1973 وإثارته في مواجهه الرئيس في كل مناسبة مما عزز أكثر فأكثر مكانته التي لم تقتصر على الرقابة فقط بل وصلت إلى المساهمة في رسم السياسة الخارجية الأمريكية وصناعة قرار الحرب. فالسلطة المالية التي يتمتع بها الكونغرس تفرض على الرئيس التشاور مع قادة الكونغرس حتى قبل بدء العمليات العسكرية وطلب الترخيص إذا تجاوزت مدة التدخل ستين يوماً. ومن جهته عمل البرلمان الفرنسي على استغلال كل الأدوات الدستورية المتاحة له لمناقشة الحكومة في كل قضايا السياسة الخارجية ومن أهمها التدخلات العسكرية لفرض رقابة فعلية عليها، والتي تعززت كثيراً بعد التعديل الدستوري لسنة 2008 الذي فرض على الحكومة إبلاغ نواب الشعب بقرار الحرب ثلاثة أيام على الأقل بعد بدء العمليات العسكرية وطلب الترخيص إذا تجاوزت فترة التدخل أربعة أشهر.

وفي هذا السياق، يمكن الإشارة إلى أن التعديل الدستوري الجزائري سنة 2020⁸⁵ عرف تطوراً ملحوظاً حيث منح للبرلمان صلاحيات أكبر وأوسع في هذا المجال من خلال إخضاع قرار رئيس الجمهورية بإرسال قوات عسكرية إلى الخارج إلى موافقة ثلثي أعضاء البرلمان وهذا بالنظر إلى خطورة هذا القرار وتكاليفه الكبيرة وتأثيراته المحتملة على المستويين الداخلي والخارجي.

5. الهوامش

¹ أنمار موسى جواد، الحرب في السياسة الخارجية الأمريكية بعد الحرب الباردة، شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، المملكة الهاشمية الأردنية، الطبعة الأولى 2019، ص 8.

² Maya Kandel, *Les Etats-Unis et le monde, de George Washington à Donald Trump*, PERRIN, Paris, 2018, p 135.

³ Jasmine Farrier, *Constitutional dysfunction on trial, Congressional Lawsuits and The Separation of Powers*, Cornell University Press, Ithaca and London, London 2019, p.p.37-38.

⁴ توماس كرونز، الرئيس والكونغرس والسياسة الخارجية، في تشارلز كيجلي ويوجين ويتكوف، السياسة الخارجية الأمريكية ومصادرها الداخلية (رؤى وشواهد)، ترجمة عبد الوهاب علوب، المشروع القومي للترجمة، المجلس الأعلى للثقافة، الجزيرة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2004، ص 255

⁵Congressional Research service, *The WarPowersResolution: Concepts and Practice*, Updated March 8, 2019, CRS report, R42699, p 2, online: <https://fas.org/sgp/crs/natsec/R42699.pdf> (تم تصفح الموقع بتاريخ في 2 جانفي 2021)

⁶توماس كرونر، المرجع السابق، ص 267

⁷Frederick Gagnon, *les sénateurs qui changent le Monde*, Presse de l'Université de Laval, 4^{ème} trimestre 2013, p 3.

⁸توماس كرونر، المرجع السابق، ص 274

⁹James A. Baker and Warren Christopher, *Put WarPowers Back WhereTheyBelong*, July 8, 2008, Opinion, The new York Times, online:<https://www.nytimes.com/2008/07/08/opinion/08baker.html> (تم تصفح الموقع بتاريخ في 2 يناير 2021)

¹⁰كان الديمقراطيون في تلك الفترة يتمتعون بأغلبية الأعضاء في المجلسين في الكونغرس: 58% مقابل 42% للجمهوريين في مجلس الشيوخ و 61% مقابل 39% للجمهوريين بالنسبة لمجلس النواب.

¹¹القرار 660 الصادر في 2 أوت 1990 والقرار 661 الصادر في 6 أوت 1990 الذي فرض عقوبات اقتصادية على العراق ثم القرار رقم 665 الصادر في 25 أوت 1990 لاستكمال الحصار البري والبحري على العراق.

¹²القرار 660 الصادر في 2 أوت 1990 والقرار 661 الصادر في 6 أوت 1990 .

¹³Charles-Philippe David, *Au sein de la Maison Blanche, de Truman à Obama, La formulation de la politique étrangère des Etats-Unis*, 3^{ème} édition, Presses de Sciences Po, 2015, P 694.

¹⁴Congressional Record Archive, Senate, January 12, 1991, *Authorizing use of U.S. Armed forces pursuant to U.N. Security Council resolution*, p S 484, online:<https://webarchive.loc.gov/congressional-record/20160321123419/http://thomas.loc.gov/cgi-bin/query/C?r102:/temp/~r102NpeCv8>

(تم تصفح الموقع بتاريخ في 3 جانفي 2021)

¹⁵Congressional Record Archive, House of Representatives, January 12, 1991, *The situation in the Middle East*, p H 485, online:<https://webarchive.loc.gov/congressional-record/20160321164014/http://thomas.loc.gov/cgi-bin/query/C?r102:/temp/~r102ymsO98>

(تم تصفح الموقع بتاريخ في 3 جانفي 2021)

¹⁶عبادو محمد التامر، سياسة الولايات المتحدة وإدارة الأزمات الداخلية (إيران، العراق، سوريا، لبنان، أنموذجا)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، الطبعة الأولى 2015، ص 161.

¹⁷Maya Kandel, *le rôle du Congrès américain dans le processus de décision en politique étrangère : les accords de Dayton* (1995), *Critique Internationale*, 2016/2 (n°71), p.p.116-118

¹⁸مكسيم لوفافير، السياسة الخارجية الأمريكية، ترجمة حسين حيدر، عويدات للنشر والطباعة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2006، ص 78-79

¹⁹Maya Kandel, *le rôle du Congrès américain dans le processus de décision en politique étrangère*, Op Cit, p 117

²⁰Ibid, p.p.124-119

²¹Charles-Philippe David, Op Cit, p 784.

²²Congressional Record, 106thCongress, First session, March 11th 1999, House section, Vol 145, N 39, page H1179, *Peacekeeping Operations in Kosovo Resolution*, online :

<https://www.congress.gov/106/crec/1999/03/11/CREC-1999-03-11.pdf>,

(تم تصفح الموقع بتاريخ في 9 جانفي 2021)

²³ Congressional Research Service (CRS), *Foreign Policy Role of the President and Congress*: 1 June 1999, CRS-14, The library of Congress, online:

https://www.everycrsreport.com/files/19990601_RL30193_2046177bbad4fcb65cba6f9025d53bf6479d2afd.pdf

(تم تصفح الموقع بتاريخ في 9 جانفي 2021)

²⁴ Congressional Record, 107th Congress, First session, Vol 147, N 118, September 12th, 2001, *Terrorist Attacks Against The United States*, online :

<https://www.congress.gov/crec/2001/09/12/CREC-2001-09-12.pdf>

(تم تصفح الموقع بتاريخ في 10 جانفي 2021)

²⁵ Congressional Record, 107th Congress, First session, Vol 147, HR 3162, Public law, 107-56, October 26th, 2001, *Uniting and Strengthening America by Providing Appropriate Tools Required to Intercept and Obstruct Terrorism (USA Patriot Act)*, online

:<https://www.congress.gov/107/plaws/publ56/PLAW-107publ56.pdf>

(تم تصفح الموقع بتاريخ في 10 جانفي 2021)

²⁶ مذكرات جورج دبليو بوش، قرارات مصيرية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، الطبعة الثانية، 2013، ص 212.

²⁷ فرنك هارفي، تفسير حرب العراق، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى 2014، ص 207

²⁸ مذكرات جورج دبليو بوش، المرجع السابق، ص 210.

²⁹Frédéric Gagnon, *le Congrès des Etats Unis*, Québec, Canada, Presse de l'université de Québec, 2006, P IX.

³⁰ انحصار صنع القرار في البيت الأبيض في تلك الفترة في فريق صغير يتكون من ديك تشيني، نائب الرئيس، وكوندوليزا رايس، مستشارة الأمن الوطني، وكولن باول، وزير الخارجية ودونالد رامسفيلد، وزير الدفاع وجورج تيننت، مدير الوكالة المركزية للاستخبارات والجنرال ريشارد مايرز، رئيس هيئة الأركان المشتركة الأمريكية.

³¹ Congressional Record, 107th Congress, October 16th, 2002, *Authorisation For Use of Military Force Against Iraq Resolution of 2002*, Public Law 107-243, online :

<https://www.congress.gov/107/plaws/publ243/PLAW-107publ243.pdf> تم تصفح الموقع بتاريخ في 10 جانفي 2021

³² Clerk of The United States, House of Representatives, Final Vote Results for Roll Call 455, HJ RES 114, 10 October 2002, *To Authorize the Use of United States Armed Forces Against Iraq*, online:<https://clerk.house.gov/evs/2002/roll455.xml> (تم تصفح الموقع بتاريخ 16 جانفي 2021)

³³ Jonathan Masters, U.S. Foreign Policy Powers: Congress and the President, March 2nd 2017, *Council on Foreign Relations*, p 4: <https://www.cfr.org/backgroundunder/us-foreign-policy-powers-congress-and-president> (تم تصفح الموقع بتاريخ 16 جانفي 2021)

³⁴ Frederick Gagnon, *les sénateurs qui changent le Monde*, Op Cit, p1.

³⁵Frédéric Gagnon, dans Charles-Philippe David, *la politique étrangère des Etats-Unis, fondements, acteurs, formulation*, Presses de la fondation nationale des sciences politiques, 2^{ème} partie, 3^{ème} édition, 2015, P 421.

³⁶ Congressional Research Service, March 30, 2011, P 4, *Operation Odyssey Dawn (Libya): Background and Issues for Congress*, online: <https://fas.org/sgp/crs/natsec/R41725.pdf>:

(تم تصفح الموقع بتاريخ 17 جانفي 2021)

³⁷Congressional record, Legislation, 112th Congress, SRes 85, march 1st, 2011, ***A Resolution Strongly Condemning The Gross And Systematic Violations Of Human Rights in Libya, Including Violent Attacks on Protesters Demanding Democratic Reforms, and for Other Purposes***, online:

<https://www.congress.gov/bill/112th-congress/senate-resolution/85/text>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 17 جانفي 2021)

³⁸The White House, Office of the Press Secretary, March 21, 2011, ***Letter from the President regarding the commencement of operations in Libya***,

Online: <https://obamawhitehouse.archives.gov/the-press-office/2011/03/21/letter-president-regarding-commencement-operations-libya>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 23 جانفي 2021)

³⁹Kathleen H. Hicks and Louis Lauter, Beyond the water's Edge, measuring the internationalism of the Congress, ***Center for Strategic and International Studies (CSIS)***, September 26, 2018, p 62, online : [https://csis-website-prod.s3.amazonaws.com/s3fs-](https://csis-website-prod.s3.amazonaws.com/s3fs-public/publication/180926_Beyond_Waters_Edge4.pdf)

[public/publication/180926_Beyond_Waters_Edge4.pdf](https://csis-website-prod.s3.amazonaws.com/s3fs-public/publication/180926_Beyond_Waters_Edge4.pdf) (تم تصفح الموقع بتاريخ 10 فبراير 2021)

⁴⁰Jasmine Farrier, Op Cit, p 50.

⁴¹Kathleen H. Hicks and Louis Lauter, Op Cit, p 67.

⁴²United States of America, Congressional Record, legislation, 112th Congress, H.Res 292, ***Declaring that the President shall not deploy, establish, or maintain the presence of units and members of the United States Armed Forces on the ground in Libya, and for other purposes***, , online: <https://www.congress.gov/bill/112th-congress/house-resolution/292>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 10 فبراير 2021)

⁴³ Bruce Akerman, Obama's Unconstitutional War, *Foreign policy*, 24 mars 2011, online :

<https://foreignpolicy.com/2011/03/24/obamas-unconstitutional-war/>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 10 فبراير 2021)

⁴⁴Jennifer Steinhauer, Boehner Warns Obama on Libya Operations, ***New York Times***, 14 juin 2011, online:

<https://thecaucus.blogs.nytimes.com/2011/06/14/boehner-warns-obama-on-libya-operations/>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 11 فبراير 2021)

⁴⁵ République Française, Sénat, Connaitre le Sénat, rôle et fonctionnement, règlement du Sénat, Reglement du Sénat et instruction générale du bureau, en ligne :

https://www.senat.fr/reglement/reglement_mono.html#toc179,

(تم تصفح الموقع بتاريخ 12 فبراير 2021)

⁴⁶ Michel VOELCKEL, ***Faut-il encore déclarer la guerre***, Annuaire français de droit international, 1991, édition du CNRS, Paris, en ligne : https://www.persee.fr/doc/afdi_0066-3085_1991_num_37_1_3008

(تم تصفح الموقع بتاريخ 12 فبراير 2021)

⁴⁷Andrea Hamann, le statut juridique de la déclaration de guerre, *Jus Politicum, Revue de Droit Politique*, n°15, p 4, en ligne : <http://juspoliticum.com/article/Le-statut-juridique-de-la-declaration-de-guerre-1086.html>

⁴⁸Delphine Deschaux-Dutard, Usage de la force militaire et contrôle démocratique: ***Le rôle des arènes parlementaires en France et en Allemagne***, Revue Internationale de Politique Comparée, 2017/3, Vol 24, p.214

- ⁴⁹ République Française, Assemblée Nationale, organisation et fonctionnement de l'Assemblée, article 131, en ligne, http://www.assemblee-nationale.fr/dyn/15/divers/texte_reference/02_reglement_assemblee_nationale (تم تصفح الموقع بتاريخ 13 فبراير 2021)
- ⁵⁰ République Française, Senat, connaître le Sénat, rôle et fonctionnement, règlement du Sénat, article 73-1 en ligne, https://www.senat.fr/reglement/reglement_mono.html#toc179, (تم تصفح الموقع بتاريخ 14 فبراير 2021)
- ⁵¹ Patrick Taillon, Louis-Philippe Lacombe, *le rôle du Parlement dans le déroulement des opérations extérieures*, Annuaire Internationale de justice constitutionnelle, 2015, p 570. https://www.persee.fr/doc/aijc_0995-3817_2016_num_31_2015_2366 (تم تصفح الموقع بتاريخ 20 فبراير 2021)
- ⁵² République Française, Assemblée Nationale, organisation et fonctionnement de l'Assemblée, article 131, en ligne, http://www.assemblee-nationale.fr/dyn/15/divers/texte_reference/02_reglement_assemblee_nationale (تم تصفح الموقع بتاريخ 20 فبراير 2021)
- ⁵³ République Française, Senat, connaître le Sénat, rôle et fonctionnement, règlement du Sénat, article 73-1 en ligne, https://www.senat.fr/reglement/reglement_mono.html#toc179, (تم تصفح الموقع بتاريخ 21 فبراير 2021)
- ⁵⁴ Patrick Taillon, Louis-Philippe Lacombe, *le rôle du parlement dans le déroulement des opérations extérieures*, Annuaire Internationale de Justice Constitutionnelle, 2015, P 572, en ligne : https://www.persee.fr/doc/aijc_0995-3817_2016_num_31_2015_2366, (تم تصفح الموقع بتاريخ 21 فبراير 2021)
- ⁵⁵ Philippe Ardent, les Institutions de la V République, 9ème édition, Hachette, Paris, 2004, p 118. ⁵⁶ شاركت فرنسا بقوات عسكرية عددها 12000 عسكري إلى جانب قوات التحالف المتكونة من 29 دولة تقودها الولايات المتحدة الأمريكية.
- ⁵⁷ Journal Officiel de la République Française, Débats parlementaires, *Politique Au Moyen-Orient*, jeudi 17 janvier 1991, N° 1S (C.R.) P5, en ligne : http://www.senat.fr/comptes-rendus-seances/5eme/pdf/1991/01/s19910116_0001_0023.pdf (تم تصفح الموقع بتاريخ 27 فبراير 2021)
- ⁵⁸ Andrea Hamann, Op Cit, P4.
- ⁵⁹ Marie –Christine Kessler, *la politique étrangère de la France, Acteurs et processus*, presses de sciences PO, presse de la fondation nationale des sciences politiques, 1999, p.p.53-54
- ⁶⁰ Pascal Boniface, les opérations militaires extérieures, « Pouvoirs, 2008/2 n° 125 | p. 62, en ligne : <https://www.cairn.info/revue-pouvoirs-2008-2-page-55.htm> (تم تصفح الموقع بتاريخ 27 فبراير 2021)
- ⁶¹ Georges Vedel, *Propositions pour une révision de la Constitution du 15 février 1993*, Rapport du Comité consultatif pour la révision de la constitution, Journal Officiel de la République française, 16 février 1993, page 2545, en ligne : <https://mjp.univ-perp.fr/france/vedel1993.pdf> (تم تصفح الموقع بتاريخ 27 فبراير 2021)
- ⁶² Helene TOURARD, la France dans la crise du KOSOVO, Cohabitation et processus décisionnel, *Annuaire Français de Relations Internationales* AFRI 2000, volume I, Editions Bruylant, Bruxelles, P 199.

⁶³ Assemblée Nationale, Session ordinaire 1998-1999, séance du vendredi 26 mars 1999, **déclaration du Gouvernement sur la situation au Kosovo 1**, en ligne : <https://www.assemblee-nationale.fr/11/cra/1998-1999/99032611.asp>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 28 فبراير 2021)

⁶⁴Ibid. séance du vendredi 27 avril 1999.

⁶⁵Ibid. séance du vendredi 8 juin 1999.

⁶⁶Ibid. séance du vendredi 27 avril 1999.

⁶⁷Ibid. séance du vendredi 27 avril 1999.

⁶⁸Sénat, Commission des affaires étrangères, défense et forces armées, **Situation au Kosovo - Audition de M. Alain Richard, Ministre de la défense**, mardi 30 mars 1999, en ligne : http://www.senat.fr/commission/etr/d_etr990403.html#toc1

(تم تصفح الموقع بتاريخ 5 مارس 2021)

⁶⁹ Ibid. séance du jeudi 17 juin 1999.

⁷⁰Ibid. séance de mardi 6 juillet 1999.

⁷¹ Sénat, **les comptes rendu de la commission des affaires étrangères, de la défense et des forces armées**, session 1998-1999, compte rendu de la semaine du 14 juin 1999, audition du mercredi 16 juin 1999, en ligne, http://www.senat.fr/commission/etr/d_etr990621.html

(تم تصفح الموقع بتاريخ 6 مارس 2021)

⁷²Ibid. audition du 23 juin 1999.

⁷³ يتكون فريق الاتصال الذي تأسس خلال ندوة لندن في 25 أبريل 1995 من فرنسا والمملكة المتحدة وألمانيا والولايات المتحدة وروسي والذي كان يهدف إلى خلق إطار لتسوية الأزمة البوسنية سياسيا وتم تفعيله سنة 1998 بمبادرة من فرنسا.

⁷⁴ Marie –Christine Kessler, Op Cit, p.p 54 – 55.

⁷⁵ Assemblée Nationale, Compte rendu analytique officiel, séance du 8 avril 2008, Motion de censure, en ligne : <https://www.assemblee-nationale.fr/13/cra/2007-2008/136.asp>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 6 مارس 2021)

⁷⁶ الأمم المتحدة، وثائق، قرارات مجلس الأمن، 2011، قرار مجلس الأمن رقم 1973 حول الحالة في ليبيا: [https://undocs.org/ar/S/RES/1973\(2011\)](https://undocs.org/ar/S/RES/1973(2011)) (تم تصفح الموقع بتاريخ 6 مارس 2021)

⁷⁷Assemblée Nationale, XIII^e législature, Session ordinaire de 2010-2011, Compte rendu intégral, séance du mardi 22 mars 2011, **Déclaration du Gouvernement sur l'intervention des forces armées en Libye et débat sur cette déclaration**, en ligne : https://www.assemblee-nationale.fr/13/cra/2010-2011/20110144.asp#P75_2766

(تم تصفح الموقع بتاريخ 7 مارس 2021)

⁷⁸ Sénat, Session ordinaire 2010-2011, compte rendu intégral, **situation en Libye, déclaration du Gouvernement suivie d'un débat**, séance du mardi 22 mars 2011, N 265 (C.R), p 2103, en ligne : <https://www.senat.fr/seances/s201103/s20110322/s20110322.pdf>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 7 مارس 2021)

⁷⁹ Ibid. p. 2105

⁸⁰Seidik ABBA, François Fillon, **la Libye, et le « Printemps arabe »**, Chronique du monde Afrique, le Monde, 21 juillet 2016, en ligne : https://www.lemonde.fr/afrique/article/2016/07/21/francois-fillon-la-libye-et-le-printemps-arabe_4972772_3212.html

(تم تصفح الموقع بتاريخ 13 مارس 2021)

⁸¹ Barbara BELCOURT et Olivier CORTON, *l'intervention militaire en Libye: une avancée du droit international?*, Revue Politique, n°70, mai-juin, 2011 : <https://www.revuepolitique.be/lintervention-militaire-en-libye-une-avancee-du-droit-international/>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 13 مارس 2021)

⁸² Karim Emile Bitar, *l'intervention en Libye à l'épreuve du principe de légalité*, dans « observatoire des mutations politiques dans le monde arabe », dirige par Beligh Nabli, Directeur de recherche à l'IRIS, Institut de Relations Internationales et Stratégiques, 75011 paris, France, p 1 : <https://www.iris-france.org/wp-content/uploads/2011/06/L%E2%80%99intervention-en-Libye-%C3%A0-l%E2%80%99%C3%A9preuve-du-principe-de-l%C3%A9galit%C3%A9.pdf>

(تم تصفح الموقع بتاريخ 14 مارس 2021)

⁸³ Delphine Deschaux-Dutard, Usage de la force militaire et contrôle démocratique: Le rôle des arènes parlementaires en France et en Allemagne, Revue Internationale de Politique Comparée, 2017/3, Vol 24, p. 207

⁸⁴ Ibid, p.223

⁸⁵ مرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري، *دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية*، جريدة رسمية رقم 82 سنة 2020.

6. قائمة المراجع:

أولا. المراجع باللغة العربية

1. التامر، عبادو محمد، سياسة الولايات المتحدة وإدارة الأزمات الداخلية (إيران، العراق، سوريا، لبنان، أنموذجا)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، قطر، الطبعة الأولى، 2015.
2. بوش، جورج دبليو، قرارات مصيرية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، الطبعة الثانية، 2013. جواد، أنمار موسى، الحرب في السياسة الخارجية الأمريكية بعد الحرب الباردة، شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، المملكة الهاشمية الأردنية، الطبعة الأولى 2019.
3. كرونر، توماس، الرئيس والكونغرس والسياسة الخارجية، في تشارلز كيغلي و يوجين ويتكوف، *السياسة الخارجية الأمريكية ومصادرها الداخلية (رؤى وشواهد)*، ترجمة عبد الوهاب علوب، المشروع القومي للترجمة، المجلس الأعلى للثقافة، الجزيرة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2004.
4. مكسيم، لوفابفر، *السياسة الخارجية الأمريكية*، ترجمة حسين حيدر، عويدات للنشر والطباعة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2006.
5. هارفي، فرنك، *تفسير حرب العراق*، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، 2014.

ثانيا. المراجع باللغات الأجنبية

1. ABBA, Seidik, Fillon, François, la Libye, et le « printemps arabe », Chronique du monde Afrique, le Monde, 21 juillet 2016, en ligne : https://www.lemonde.fr/afrique/article/2016/07/21/francois-fillon-la-libye-et-le-printemps-arabe_4972772_3212.html
2. Akerman, Bruce, Obama's Unconstitutional War, Foreign policy, 24 mars 2011, see the link:
3. <https://foreignpolicy.com/2011/03/24/obamas-unconstitutional-war/>
4. Ardent, Philippe, les Institutions de la V République, 9eme édition, Hachette, Paris, 2004.
5. Assemblée Nationale, Compte rendu analytique officiel, séance du 8 avril 2008, Motion de censure, en ligne : <https://www.assemblee-nationale.fr/13/cra/2007-2008/136.asp>
6. Assemblée Nationale, XIII^e législature, Session ordinaire de 2010-2011, Compte rendu intégral, séance du mardi 22 mars 2011, Déclaration du Gouvernement sur l'intervention des forces armées en Libye et débat sur cette déclaration, en ligne : https://www.assemblee-nationale.fr/13/cra/2010-2011/20110144.asp#P75_2766
7. Assemblée Nationale, Organisation et fonctionnement de l'Assemblée, article 131, en ligne : http://www.assemblee-nationale.fr/dyn/15/divers/texte_reference/02_reglement_assemblee_nationale
8. Assemblée Nationale, Session ordinaire 1998-1999, séance du vendredi 26 mars 1999, déclaration du Gouvernement sur la situation au Kosovo 1, en ligne: <https://www.assemblee-nationale.fr/11/cra/1998-1999/99032611.asp>
9. Baker, James A. and Christopher, Warren, Put War Powers Back Where They Belong, July 8, 2008, Opinion, The New York Times, see the link: <https://www.nytimes.com/2008/07/08/opinion/08baker.html>
10. Belcourt, Barbara et Corton, Olivier, l'intervention militaire en Libye: une avancée du droit international?, Revue Politique, n°70, mai -juin, 2011, en ligne : <https://www.revuepolitique.be/l'intervention-militaire-en-libye-une-avancee-du-droit-international/>
11. Boniface, Pascal, les opérations militaires extérieures, Pouvoirs, 2008/2 n° 125, en ligne : <https://www.cairn.info/revue-pouvoirs-2008-2-page-55.htm>
12. Chirac, Jacques, Mémoires, Le temps présidentiel, Pocket, imprimé par Liberduplex, Barcelone, Espagne, 2012.
13. Clerk of The United States, House of Representatives, Final Vote Results for Roll Call 455, HJ RES 114, 10 October 2002, To Authorize the Use of United States Armed Forces Against Iraq, see the link: <https://clerk.house.gov/evs/2002/roll455.xml>
14. Congressional Record Archive, House of Representatives, January 12, 1991, The situation in the Middle East, see the link: <https://webarchive.loc.gov/congressional-record/20160321164014/http://thomas.loc.gov/cgi-bin/query/C?r102:/temp/~r102ymsO98>
15. Congressional Record Archive, Senate, January 12, 1991, Authorizing use of U.S. Armed forces pursuant to U.N. Security Council resolution, see the link: <https://webarchive.loc.gov/congressional-record/20160321123419/http://thomas.loc.gov/cgi-bin/query/C?r102:/temp/~r102NpeCv8>
16. Congressional Record, 106th Congress, First session, March 11th 1999, House section, Vol 145, N 39, Peacekeeping Operations in Kosovo Resolution, see the link: <https://www.congress.gov/106/crec/1999/03/11/CREC-1999-03-11.pdf>,
17. Congressional Record, 107th Congress, First session, Vol 147, N 118, September 12th , 2001, Terrorist Attacks Against The United States, see the link: <https://www.congress.gov/crec/2001/09/12/CREC-2001-09-12.pdf>

18. Congressional Record, 107th Congress, First session, Vol 147, HR 3162, Public law, 107-56, October 26th, 2001, Uniting and Strengthening America by Providing Appropriate Tools Required to Intercept and Obstruct Terrorism (USA Patriot Act), see the link: <https://www.congress.gov/107/plaws/publ56/PLAW-107publ56.pdf>
19. Congressional Record, 107th Congress, October 16th, 2002, Authorisation For Use of Military Force Against Iraq Resolution of 2002, Public Law 107-243, online : <https://www.congress.gov/107/plaws/publ243/PLAW-107publ243.pdf>
20. Congressional Record, legislation, 112th Congress, H.Res 292, Declaring that the President shall not deploy, establish, or maintain the presence of units and members of the United States Armed Forces on the ground in Libya, and for other purposes, see the link: <https://www.congress.gov/bill/112th-congress/house-resolution/292>
21. Congressional Record Legislation, 112th Congress, SRes 85, march 1st, 2011, A Resolution Strongly Condemning The Gross And Systematic Violations Of Human Rights in Libya, Including Violent Attacks on Protesters Demanding Democratic Reforms, and for Other Purposes, see the link: <https://www.congress.gov/bill/112th-congress/senate-resolution/85/text>
22. Congressional Research Service, The War Powers Resolution: Concepts and Practice, Updated March 8, 2019, CRS report, R42699, see the link: <https://fas.org/sgp/crs/natsec/R42699.pdf>
23. Congressional Research Service, March 30, 2011, Operation Odyssey Dawn (Libya): Background and Issues for Congress, see the link: <https://fas.org/sgp/crs/natsec/R41725.pdf>
24. Congressional Research Service, Foreign Policy Role of the President and Congress: 1 June 1999, CRS-14, The library of Congress, see the link: https://www.everycrsreport.com/files/19990601_RL30193_2046177bbad4fcb65c6a6f9025d53bf6479d2afd.pdf
25. David, Charles-Philippe, Au sein de la Maison Blanche, de Truman à Obama, La formulation de la politique étrangère des Etats-Unis, 3^{ème} édition, Presses de Sciences Po, 2015.
26. Deschaux-Dutard, Delphine, Usage de la force militaire et contrôle démocratique: Le rôle des arènes parlementaires en France et en Allemagne, Revue Internationale de Politique Comparée, 2017/3, Vol 24.
27. Emile Bitar, Karim, l'intervention en Libye à l'épreuve du principe de légalité, dans « observatoire des mutations politiques dans le monde arabe », dirige par Beligh Nabli, Directeur de recherche à l'IRIS, Institut de Relations Internationales et Stratégiques, 75011 Paris, France, en ligne : <https://www.iris-france.org/wp-content/uploads/2011/06/L%E2%80%99intervention-en-Libye-%C3%A0-l%E2%80%99%C3%A9preuve-du-principe-de-l%C3%A9galit%C3%A9.pdf>
28. Farrier, Jasmine, Constitutional dysfunction on trial, Congressional Lawsuits and The Separation of Powers, Cornell University Press, Ithaca and London, London 2019.
29. Gagnon, Frederick, les sénateurs qui changent le Monde, Presse de l'Université de Laval, 4^{ème} trimestre 2013.
30. Gagnon, Frédérick, dans Charles-Philippe David, la politique étrangère des Etats-Unis, fondements, acteurs, formulation, Presses de la fondation nationale des sciences politiques, 2^{ème} partie, 3^{ème} édition, 2015.
31. Gagnon, Frédérick, le Congrès des Etats Unis, Québec, Canada, Presse de l'université de Québec, 2006, P IX.
32. Hamann, Andrea, le statut juridique de la déclaration de guerre, *Jus Politicum*, *Revue de Droit Politique*, n°15, en ligne : <http://juspoliticum.com/article/Le-statut-juridique-de-la-declaration-de-guerre-1086.html>

34. Hicks, Kathleen H. and Lauter, Louis, Beyond the water's Edge, measuring the internationalism of the Congress, Center for Strategic and International Studies (CSIS), September 26, 2018, see the link: https://csis-website-prod.s3.amazonaws.com/s3fs-public/publication/180926_Beyond_Waters_Edge4.pdf
35. Journal Officiel de la République Française, Débats parlementaires, Politique Au Moyen-Orient, jeudi 17 janvier 1991, N° 1S (C.R.), en ligne: http://www.senat.fr/comptes-rendus-seances/5eme/pdf/1991/01/s19910116_0001_0023.pdf
36. Kandel, Maya, Les Etats-Unis et le monde, de George Washington à Donald Trump, PERRIN, Paris, 2018.
37. Kandel, Maya, le rôle du Congrès américain dans le processus de décision en politique étrangère : les accords de Dayton (1995), *Critique Internationale*, 2016/2 (n°71).
38. Kessler, Christine Marie, la politique étrangère de la France, Acteurs et processus, presses de sciences PO, presse de la fondation nationale des sciences politiques, 1999.
39. Masters, Jonathan, U.S. Foreign Policy Powers: Congress and the President, March 2nd 2017, *Council on Foreign Relations*, see the link: <https://www.cfr.org/backgrounder/us-foreign-policy-powers-congress-and-president>
40. Steinhilber, Jennifer, Boehner Warns Obama on Libya Operations, *New York Times*, 14 juin 2011, see the link:
41. <https://thecaucus.blogs.nytimes.com/2011/06/14/boehner-warns-obama-on-libya-operations/>
42. Sénat, Connaitre le Sénat, rôle et fonctionnement, règlement du Sénat, Règlement du Sénat et instruction générale du bureau, en ligne : https://www.senat.fr/reglement/reglement_mono.html#toc179.
43. Sénat, Commission des affaires étrangères, défense et forces armées, Situation au Kosovo - Audition de M. Alain Richard, Ministre de la défense, mardi 30 mars 1999, en ligne : http://www.senat.fr/commission/etr/d_etr990403.html#toc1
44. Sénat, les comptes rendu de la Commission des affaires étrangères, de la défense et des forces armées, Session 1998-1999, compte rendu de la semaine du 14 juin 1999, audition du mercredi 16 juin 1999, en ligne : http://www.senat.fr/commission/etr/d_etr990621.html
45. Sénat, Session ordinaire 2010-2011, compte rendu intégral, situation en Libye, déclaration du Gouvernement suivie d'un débat, séance du mardi 22 mars 2011, N 265 (C.R), p 2103, en ligne : <https://www.senat.fr/seances/s201103/s20110322/s20110322.pdf>
46. Taillon, Patrick, Louis-Philippe Lacombe, le rôle du Parlement dans le déroulement des opérations extérieures, *Annuaire Internationale de justice constitutionnelle*, 2015.
47. https://www.persee.fr/doc/aijc_0995-3817_2016_num_31_2015_2366
48. The White House, Office of the Press Secretary, March 21, 2011, Letter from the President regarding the commencement of operations in Libya, see the link : <https://obamawhitehouse.archives.gov/the-press-office/2011/03/21/letter-president-regarding-commencement-operations-libya>
49. Tourard, Helene, la France dans la crise du KOSOVO, Cohabitation et processus décisionnel, *Annuaire Français de Relations Internationales*, AFRI 2000, volume I, Editions Bruylant, Bruxelles.
50. Vedel, Georges, Propositions pour une révision de la Constitution du 15 février 1993, Rapport du Comité consultatif pour la révision de la constitution, *Journal Officiel de la République française*, 16 février 1993 , en ligne : <https://mjp.univ-perp.fr/france/vedel1993.pdf>
51. Voelckel, Michel, Faut-il encore déclarer la guerre, *Annuaire français de droit international*, 1991, édition du CNRS, Paris: https://www.persee.fr/doc/afdi_0066-3085_1991_num_37_1_3008

